



جمهوريّة العربيّة الّمتحدة

الْحُرْكَةُ السُّكْرَةُ

السنة العاشرة
المدد ٥ "تابع مكرر"
١٣٨٦ ذي القعده ٢٦
٧ مارس ١٩٦٧

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٠٤ مكرر "أ" لسنة ١٩٦٧

بفرض الحراسة على أموال ومتلكات محمود حسن الغاشي وعائلته

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن الدولة والقوانين المعدلة له؛

وعلى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ بوضع نظام لإدارة أموال ومتلكات المعتقلين والمرافقين وغيرهم من الأشخاص
والهيئات؛

قرر:

مادة ١ - تفرض الحراسة على أموال ومتلكات محمود حسن الغاشي وعائلته، ويسرى بشأن تلك الحراسة
أحكام الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه.

مادة ٢ - يتولى رئيس الوزراء الإشراف على تنفيذ أحكام هذا القرار ويكون له في سبيل ذلك السلطات
المخولة للوزير بمقتضى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه.

مادة ٣ - يعين رئيس الوزراء بقرار منه حارساً عاماً على هذه الأموال ومتلكات ويكون للحارس العام
سلطات المدير المنصوص عليها في الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه.

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ذي القعده سنة ١٣٨٦ (٧ مارس سنة ١٩٦٧).

جمال عبد الناصر